

مقالة الكوتين (السامريين)، الأصل العبرى وترجمة عربية

Kuthim Tractate, Hebrew Origin and Arabic Translation

أ. د. حسيب شحادة
جامعة هلسنكي

هذه المقالة القصيرة "مقالة الكوتيين" ترد ضمن سبع مقالات صغيرة مدونة بأسلوب المشناه، التوراة الشفوية، وتندرج ضمن أدب الثنائين وترد عادة بعد "مادة الأضرار". تعود فترة كتابة هذه المقالات التي تُعنى بالقوانين والأساطير إلى ما بين القرن الثالث والقرن العاشر للميلاد، ولا ندرى أكتببت في بابل أم في أرض إسرائيل وهي لم تُدرج في أسفار المشناه ولا التوسفتا ولا التلمود. في المقالات السبع نجد: مقالة سفر التوراة؛ مقالة العصادة؛ مقالة التيفيلين (عصابة للجبن)؛ مقالة اللباس المهدب؛ مقالة العبيد؛ مقالة الكوتيين (أي السامريين)؛ مقالة الأغيار. هذه المقالات القصيرة سمّاها الچئونيم "مقالات خارحة" لأنها لم تتبواً مكاناً معيناً لا في التلمود ولا في المشناه.

وردت في التلموديين آراء متنوعة بشأن الكوتيين في مواضع كثيرة منها مثلاً أن ربان شمعون بن چملائييل قال إنهم مثلهم مثل بني إسرائيل في حين أن ربّي يرى أنهم كالآغيار. اسم "الكوتين" أطلق على السامريين بناء على رواية العهد القديم في سفر الملوك الثاني ١٧: ٢٤-٣٣، وقيل إنهم أرادوا أن يشتراكوا في بناء الهيكل في أورشليم ورفض طلبهم هذا (سفر عزرا ٤: ٦-٤). كان المؤرخ اليهودي يوسف بن متياهو (القرن الأول ميلادي) من أوائل الكتاب الذين استخدموها هذا الاسم الجارح بالنسبة للسامريين في كتاباتهم. ومن المعروف أن حكماء اليهود (٢٦"٥, ٢٧"٦) تطرقوا بإسهاب لعلاقة اليهود بالسامريين وأوجه الشبه والاختلاف بين الفريقين. هنالك آراء متنوعة في الالااحاد (الشريعة اليهودية) حول السامريين فربّي عقيبا (ربّي عقيبا/ عقيبة بن يوسف، الشهير كان متشددًا في هذا الصدد ولم يثق بالسامريين في حين أن ربّان ١٧-١٢٧م.). الشهير كان متشددًا في هذا الصدد ولم يثق بالسامريين في حين أن ربّان چملائييل (١٠-٥٥م.) لم يوافقه في ذلك إلا أنه اضطرّ لموافقته جزئياً. يذكر أن تلاميذ ربّي عقيبا، آباء المشناه، التوراة الشفوية، حذوا حذوه وكان ربّي شمعون بن إلعازار (القرن الثامن ميلادي) ذا اختصاص بالشأن السامي. من ناحية أخرى، يلاحظ أن شمعون بن چملائييل (١٠-٧٠م. تقريباً) ذهب إلى أن السامريين كبني إسرائيل وقال "يصدق السامريون بكل فرائضهم أكثر من بني إسرائيل". أخيراً أتى ربّي (ربّي يهودا الرئيس/ הנשיא/ ربנו הקדוש، القرن الثالث م.) وقال قوله "السامري كالجوي" أي غير اليهودي، من الآغار (ירושلمي، برכות، ٢، آ، نج، لا"א).

يبدو أن موسى بن نحمان المعروف بالاختصار العبري רמב"ן (1194-1270) بالتقريب الطبيب والمفسّر والمفكّر، كان أول من ذكر المقالات السبع الصغيرة. هذه المقالات السبع كانت بالطبع معروفة لدى الأوائل، إلا أنهم لم يعلموا ما تضمّن. في العصر الحديث هنالك من تحدّث عن تسعة مقالات في المجموعة المذكورة مثل باحث اليهودية، يوم-طوب ليفرن

تسونس (١٧٩٤-١٨٨٦) وترتيب هذه المقالات مختلف في المصادر. يبدو أن مؤلف هذه المقالات الواردة بمعظمها في التلمودين البابلي والفلسطيني كان مقدسياً وعاش قبل القرن الخامس للميلاد (التلمود الفلسطيني دون ما بين ٣٠٠-٣٥٠ م والتلمود البابلي ما بين ٤٥٠-٥٠٠ م). هنالك بعض طبعات لهذه المجموعة من المقالات، أقدمها طبعة الباحث اليهودي الألماني، رفائيل كيرخهام (١٨٤٩-١٨٨٩)، فرانكفورت عام ١٨٥١. نذكر أن مقالة الكوتيين ترجمت إلى الألمانية عام ١٩٢٥ وللإنجليزية عام ١٨٧٤ (W. Nut, *Fragments*) وعام ١٩٠٧ (J. A. Montgomery, *The (of a Samaritan Targum, pp. 168-172 Samaritans, the Earliest Jewish Sect, their History, Theology, and Literature,* pp. 203-196). في هذا السياق تجدر الإشارة إلى الترجمة العربية للتلمود البابلي التي أصدرها مركز دراسات الشرق الأوسط في عمان عام ٢٠١١ في عشرين مجلداً (٧١٠ ص.). بعد عمل ستة وتسعين مترجماً لمدة ست سنوات. اعتمدت في نشر النص العربي الأصلي على طبعة د. ميخائيل هايمر (ميكאל היגאר)، نيويورك ١٩٣٠، وهي متوفّرة مجّاناً على الشبكة العنكبوتية. في ختام هذه المقدمة القصيرة ينبغي التنويه بما في بداية هذه المقالة من تناقض مع ما في نهايتها؛ عدد الشرائط هنا ١٨ وفي ١٢ منها خلاف بين اليهود والسامريين والاتفاق في ٦ فقط وهذا بالرغم مما ورد في الفاتحة: "طرائق السامريين كالآغيار أحياناً وكبني إسرائيل أحياناً أخرى إلا أن معظمها كبني إسرائيل". من جهة ثانية نرى أن نهاية "مقالة الكوتيين" تعني، في الواقع الأمر، إلى عدم توفر إمكانية قبول السامريين كجزء لا يتجزأ من بنى إسرائيل. قد يكون هذا التناقض الجلي نابعاً عن إضافات متأخرة في متن النص. على كل حال لا علم لنا البتة بأن السامريين كانوا قد التمسوا أن يقبلهم اليهود. حول موقف ربّي מטייר من السامريين ينظر في: יצחק חמיטובסקי, רבי מאיר והשומרונים: בין הירושלמי והבבלי. 34-9 (JSIJ) 8 (2009)

פרק ראשון

- א) דרכי כותיים פעמים כಗוים פעםם בישראל, ורובן בישראל.
- ב) אין מביאין מהם לא קינוי זבות, ולא קינוי يولדות, ולא חטאות, ולא אשמות. אבל נדרים ונדבות מקבלין מידן.
- ג) אין מקנינו אותם במחובר לקרקע, ואין מוכרין להן רחלין לגז, ולא תבואה לקצור ולא עצים מחוברים לקרקע, אבל מוכרין להן עצים על מנת לקוז, רבי מאיר אומר, אלא מה שיקצטו. מוכרין לטבח כותי בהמה על מנת לשחוט, רבי מאיר אומר, אלא מה שישחוט.
- ד) אין מוכרין להם בהמה גסה, אף על פי شبורה, ולא סียחין ולא עגלים, אבל מוכרין

לهم שבורה שאינה יכולה להתרפאות.

ה) אין מוכרין להם כלי זיין ולא כל דבר שיש בו נזק לרבים.

ו) אין משיאין אותם ולא נשאיין מהם נשים, אבל מלון אותם ולוין מהם ברייבית.

ז) נותרינו להםckett שכחה ופהה, ויש להםckett שכחה ופהה, והם נאמנים על הלקט והשכחה והפהה בשעתן, ועל מעשר עני בשעתו. ופירותיהם טבל כפירות הגויים, ואוסרין את העירוב בגויים.

ח) בת ישראל אינה מילדת את הכותית ולא מניקה את בנה אבל כותית מילדת את בת ישראל ומnickה את בנה ברשותה.

ט) ישראל מוהל את הכותי והכותי מוהל את ישראל, רבי יהודה אומר כותי לא ימול את ישראל, שאין מוהלו אלא לשם הר גרייזים.

י) מעמידין בהמה בפונדק כותיים, ושוכרין כותי שילך אחר בהמתו של ישראל, ומוסר ישראל בהמתו לרועה כותי, ומוסר ישראל את בנו לכותי שילמדנו אומנות, ומתייחד ומסתפר עליהם בכל מקום, מה שאינו כן בגויים.

יא) חולץ ליבמתו, ונוטן גט לאשתו, ונאמן הכותי להביא גט ממדינת הים לישראל.

יב) אלו דברים שאין מוכרין להם, לא נבילות ולא טריפות, לא שקצים ולא רמשים, לא סנדל של נבילה ולא שמן שטנפו ושנפלו לתוכו עברר, לא כסכוס ולא שליל, אף על פי שישראל אוכלים אותם. אין מוכרין להם מפני מכיר טעות, וכשם שאין מוכרין להם, כך אין לוקחים מהם, שנאמר כי עם קדוש אתה לה' אלהיך, כאשרת קדוש, לא תעשה עם אחר קדוש לעלה ממן.

יג) נאמן הכותי לומר אם כבר אם לא כבר, ובבהמה אם ביכרה אם לא ביכרה. נאמן הכותי על נטע ובעי ועל העלה ועל הציונות, אבל לא על הסככות, ולא על הפרעות. ולא על ארץ העמים, ולא של בית הפרס, מפני שנחשמו בהם. זה הכלל דבר שנחשמו בו אין נאמני עליו.

פרק שני

א) אין לוקחים בשער מטבח כותי, אלא ממה שהוא אוכל, ולא דקירות של צפירים, אלא אם קדם ונתנים לתוך פיו, ולא שיתן הוא לישראל, שכבר נחשמו שמאכלין נבילות לישראל.

ב) שווה הכותי לישראל בכל נזקן שבתורה. ישראל שהרג את הכותי, וכותי שהרג את

ישראל, בשוגג גולה, ומזיד נהרג. שור של ישראל שנגח שור של כותי, פטור, ושור של כותי שנגח שור של ישראל, אם تم הוא משלם חצי נזק, ואם מועד הוא משלם נזק שלם. רבינו מאיר אומר שור של כותי שנגח שור של ישראל, בין תם לבין מועד, משלם נזק שלם, ומשלם מן העלייה.

ג) הגבינים שלהן מותרות, רבינו שמעון בן אלעזר אומר אם של בעלי בתים מותרות, של כפרים אסורות. השליך והכבשין שלהן שדרכו לחת בהן יין וחומץ אסוריין.

ד) חולקים כהני ישראל עם כהני כותים במקומות, מפני שהם כמצילים מידם, אבל לא במקום ישראל שלא יחזיקו בכוהנה. כהן כותי שהוא אוכל ומאכיל לישראל, בטומאה מותר, בטהרתה אסור.

ה) אין לוקחין פט מנהחות כותי במנוחאי הפסח אלא לאחר שלשה תנורים, ולא מבuali בתים אלא לאחר שלוש שבתות, ולא מן הכהרים אלא לאחר שלוש עשיות, אימתי בזמן שלא עשו מצחה עם ישראל, או שאיחרו יום אחד, חמוץ מותר, רבינו שמעון אוסר מפני שאינם יודעים לשמר מצחה בישראל.

ו) בראשונה אמרו יינה של גדור אסור משום יינה של כפר פגשה, חוזרו לומר כל מקום שנחישדו, המערביין בגויים, פתוחה אסורה, וסתומה מותרת, רבינו מאיר אומר כל יין מותר חוות מן הפתוחה בשוקיים, וחכמים אומרים פתוחה בכל מקום אסורה, וסתומה מותרת, נקבוה וסתומה בסתומה. הקנקנים שלהן, חדשים מותרים, והישנים אסורים.

ז) מפני מה הכותים אסורין לבא בישראל, מפני שנתערכו עם כהני הבמות. רבינו ישמעאל אומר גירי צדק היו מתחילהו, ומפני מה אסוריין, מפני ספק ממזרות, ושאין מיבמין את הנושאה.

ח) מאימתי מקבלין אותם משיכפרו בהר גריזים ויודה בירושלים ובתהיית המתים, מכאן ואילך הגול אמת הכותי כאלו גוזל את ישראל.

سلיקה מסכת כותים

الفصل الأول

أ) طرائق السامريين كالآギار أحيانا وكبني إسرائيل أحيانا أخرى، إلا أن معظمها كبني إسرائيل.

ب) لا نقبل منهم لا أضحية الطير لسيلان الرجل والمرأة ولا أضحية الطير لنساء النفاس ولا أضحية خطيبة ولا آثام. ولكن نقبل من أيديهم نذورا وأضحيات طوعية.

ت) لا نشتري منهم أرضاً مشتركة/عقاراً ولا نبيع لهم النعاج للجزّ ولا غلّة للحصاد ولا أشجاراً قائمة بل قد نبيعهم أشجاراً للقطع، ويقول ربّي مئير: بل ماذا سيقطعون؟ نبيع للجزّار السامرّي بهيمةً للذبح، ويقول ربّي مئير: بل ماذا سيذبحون؟

ث) لا نبيع لهم بهيمة/ماشية كبيرة حتى ولو كانت معطوبة/مشوهة ولا مهورا ولا عجولاً، ولكن من الممكن بيعهم حيواناً معطوباً لا شفاء له.

ج) لا نبيع لهم أسلحةً ولا أي شيء فيه ضرر للجمهور/للناس.

ح) لا نُزِّوْجُهم ولا نتزوجُ منهم ولكن نقرضهم ويقترضون منا بالربا (قارن: سفر الخروج ٢٢: ٢٤؛ سفر التثنية ٢٣: ٢١-٢٠).

خ) من الممكن إعطاؤهم فضلات/جُذامة (ما سقط ونُسِي من الغلة) وما في الأطراف وعندهم كذلك وهم مؤمنون على الساقط والمنسيّ وما في الأطراف آنذاك وعلى عشر الفقر في الوقت المناسب. وفواكههم طبل (أي لم يفرز منها العُشر والتبرع) مثل فواكه الآغيار ويحرمون/يبطلون الخلط كما عند الآغيار.

د) ابنة إسرائيل/اليهودية لا تُولَّد المرأة السامرية ولا تُرْضع ابنتها؛ ولكن السامرية تولَّد ابنة إسرائيل وتُرْضع ابنتها في منزلها (منزل اليهودية).

ذ) ابن إسرائيل قد يختن السامرّي والسامري يختن الإسرائيли. ربّي يهودا يقول: سامرّي لا يختن إسرائيلياً إذ أنه لا يختنه إلا باسم جبل جريزيم.

ر) من الممكن للإسرائيلى إيواء بهيمة في خان/حظيرة سامرّي واستئجار سامرّي ليسوس ماشيتنا وتسليمها لراعٍ سامرّي وتسليم ابنه لسامري لكي يعلّمه صنعة. من الممكن الاختلاء معهم والتحدث معهم (أو: قصّ الشعر، أنظر عبوداه زارا، الأورشليمية ٧ ب) في كل مكان وهذا ما لا يجوز مع الآغيار.

ز) يحرّر السامرّي أرملة شقيقه (من أبيه ولا نسل له أي السماح لها بالزواج من جديد) ويُعطي وثيقة طلاق لزوجته ويؤتمن السامرّي على إحضار وثيقة الطلاق من وراء البحر/خارج البلاد إلى إسرائيلي.

س) هذه هي الأمور التي لا تُباع لهم: لا جيف ولا طعام محروم/رجس، لا زواحف ولا حشرات، لا إجهاض حيوان ولا زيت نجس ووقع فيه فار، لا حيوان مريض حد الموت، ولا جنين شبه مكتمل (سليل) مع أنبني إسرائيل يأكلونهما. لا نبيع لهم خشية البيع خطأ وكما أنه لا نبيع لهم فكذلك لا نشتري منهم حيث قيل (سفر التثنية ٢١: ١٤) "اذ شعب مقدس انت لله الـهـ" وحين تكون مقدساً لا تعمل مع آخر مقدس أعلى منه.

ش) يؤتمن/يعول على السامری على قوله أقرب (هناك في الحقل) أم لا وعن البهيمة هل أجبت بـكرا أم لا. السامری يعول عليه بخصوص الشجرة أهي في عامها الرابع أم أنها ما زالت غير طاهرة (أنظر سفر اللاويين ١٩: ٢٣-٢٤) وبصدد الشواهد (بلاطات القبور)، ولكن ليس بخصوص أغصان شجرة متدرية (هل هناك قبر تحت الأغصان؟) ولا على حجارة ناتئة (في الجدار) ولا بخصوص أرض الآギار/الشعوب ولا عن أرض العظام (بيت پيرس) لأنهم اتهموا بها. وهذه هي القاعدة/المبدأ في كل أمر اتهموا به فهم غير مؤمنين عليه.

الفصل الثاني

أ) لا نشتري لحماً من جزار سامری إلا مما هو يأكل ولا قلادة عصافير إلا إذا كان قد وضعها في فمه، ولا أن يعطي هو لإسرائیلی، إذ أنهم كانوا قد اتهموا/اشتبه بهم بإطعام الجيف لبني إسرائیل.

ب) السامری مساو لابن إسرائیل في كل ما يتعلق بالضرار المذكورة في التوراة. إذا قتل إسرائیلی سامریاً أو سامری قتل إسرائیلیا بالخطأ يهجر/ينفى (مدينة لجوء، أنظر مکوت/ضربات ٢: ٤) وإذا كان ذلك عمداً فيقتل. إذا نطق ثور إسرائیلی ثوراً لسامری فمعفي صاحبه (لا عليه) أما إذا نطق ثور سامری ثور إسرائیلی صدفةً فيدفع صاحبه نصف الضرر وإذا كان ذلك بعد أن أخطر صاحبه فعليه دفع الضرر كاملاً. يقول ربی مئیر: إذا نطق ثور سامری ثور إسرائیلی سهواً أو عمداً فعليه أن يدفع الضرر كاملاً من أفضى ممتلكاته (من عذیته، انظر: ببابا قامه ٣٨ ب).

ت) أجبانهم جائزة شرعاً، يقول ربی شمعون بن العازار: إذا كانت بيته فحلال وإن كانت لدى تجار الجملة فمحرمّة، المسلوقات والمكبوسات (خضار، لحم، سمك) عندهم محرمّة إذ يُضيفون عليها نبيذاً وخلاً.

ث) يشارك كهنة إسرائیل كهنة السامریین (في الواجبات) في أماكنهم (السامریین) لأنهم بهذا وكأنهم يستردون ملكاً منهم، ولكن ليس في أماكن إسرائیل لئلا يُعتبرون ككهنة

متباهين. إذا كان الكاهن السامری غير طاهر وأكل وأعطى من طعامه لـ إسرائیل فله أن يأكل أو يرفض، أما إذا كان الكاهن السامری طاهراً فيمنع الإسرائیل من طعامه.

ج) لا نبتاع خبزاً من خباز سامری في نهاية الفسح إلا بعد ثلاث "خبزات" ولا من أرباب البيوت إلا بعد ثلاثة سبوت، ولا من القرويین إلا بعد ثلاث خبزات. هذا يسري فقط عندما لم يعملوا المصّة مع الإسرائیلین أو أنهم أخروا العيد يوماً واحداً، عندها يكون فطيرهم حلالاً، أما ربّي شمعون فيمنع ذلك لأنهم لا يُحسنون المحافظة على المصّة كبني إسرائیل.

ح) قالوا أولاً إن نبيذ چدور محرم بسبب نبيذ كفر پچاشه (ال المجاورة) ثم قالوا ثانيةً في كل حالة اختلاط بالشعوب/بالأغيار يكون النبيذ المفتوح (في جرار أو أوانٍ مفتوحة) محرماً أما المغلق (في جرار أو أوان مغلقة/مختومة) فيكون حلالاً. يقول ربّي مئير كل نبيذهم حلال باستثناء المفتوح في الأسواق، ويقول حكماء الدين إن النبيذ المفتوح في كل مكان ممنوع أما المغلق فمسموح به، المنقوب/المثقوب ثم أغلق فهو بمثابة المغلق. جرارهم إذا كانت جديدة فحلال أما القديمة فحرام.

خ) لم يمنع زواج السامریین منبني إسرائیل؟ لأنهم اختعلتوا بکهنة التلال/الأماكن العالية. يقول ربّي يشمعيل إنهم في البداية كانوا مهتدین صادقین ولم هم ممنوعون/محرومون؟ بسبب شكّ بوجود ولادة لشرعية (النفولة) وعدم تزوّج الشخص (السامری) أرملة الشقيق المتوفی. (أنظر: قیدوشین ٧٥ب، حيث يقول ربّي يشمعيل إن السامریین مهتدون أو تهودوا خوفاً من الأسود).

د) متى سنقبلهم؟ عندما يُنكرون (يكفرون بـ) جبل جريزيم ويعترفون بأورشليم وبيوم القيامة/البعث، من هنا فصاعداً كل من ينهب السامری يكون كناهـب الإسرائیلـي.

انتهت مقالة السامریین